

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزارى رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٩

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء غرف الصناعة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ الصادر فى ١/٦/١٩٨٦ بفرض رسم

دعم صناعة الدخان والسجاير المعدل بالقرار الوزارى رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٦

الصادر فى ١٩٨٦/٧/٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة غرفة الصناعات الغذائية فى اجتماعها بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٣ ؛

وعلى كتاب غرفة الصناعات الغذائية رقم ٢٢٦ فى ٤ يونية ٢٠٠٣ ؛

قرر:

مادة أولى - تشكل لجنة دعم صناعة الدخان والسجاير المنصوص عليها فى المادة الرابعة

من القرار الوزارى رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٦ لمدة سنتين ، على النحو التالى :

المهندس/ محمد صادق رجب - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

بالشركة الشرقية «إيسترن كومباني» .

الأستاذ/ عادل أحمد الإييارى - رئيس مجلس إدارة شركة أدخنة النخلة .

الأستاذ/ محمد مدبولى حسن - رئيس القطاعات المالية بالشركة الشرقية

«إيسترن كومباني» .

الأستاذة / زينب محمد أحمد رشوان - رئيس قطاعات التصدير بالشركة الشرقية

«إيسترن كومباني» .

المهندس / إبراهيم هنرى إبراهيم أبو سيف - مدير عام شركة هنرى وإميل أبو سيف للدخان .

الأستاذ / طلعت محمد الحناوى - مدير عام شركة الحناوى للدخان والمعسل .

الأستاذ / حسين حماد - صاحب شركة حسين حماد للدخان .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. م / على شهمى الصعيدى
